

النص والإجتها د

[201] صحيحه (1) فان فيه عن شقيق، قال: كان عثمان ينهى عن المتعة، وكان علي يأمر بها، فقال عثمان لعلي كلمة. ثم قال علي: لقد علمت - يا عثمان - انا تمتعنا على عهد رسول الله. فقال عثمان: أجل ولكننا كنا خائفين ! (276). وفيه عن سعيد بن المسيب، قال: اجتمع علي وعثمان بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة. فقال له علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله تنهى عنه ؟ فقال عثمان: دعنا منك. فقال علي: اني لا أستطيع أن أدعك.. (الحديث) (277). وفيه عن غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة،

(1) ص 472 وما بعدها إلى ص 475 من جزئه الاول

فراجع (منه قدس). (276) صحيح مسلم ك الحج ج 1 / 472 وفي طبع العامرة ج 4 / 46 أنا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أجل، كنز العمال ج 3 / 33 ط 1، مسند أحمد ج 1 / 97 ح 756 وص 60 ح 431 و 432 ط 2، سنن البيهقي ج 5 / 22، المنتقى ج 2382، مقدمة مرآة العقول ج 1 / 229. (277) صحيح مسلم ج 1 / 349 وفي طبع العامرة ج 4 / 46 فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. وقريب منه في: صحيح البخاري ج 3 / 69 و 71، سنن النسائي ج 5 / 148 و 152، مستدرک الحاكم ج 1 / 472، سنن البيهقي ج 5 / 22 وج 4 / 352، تيسير الوصول ج 1 / 282، الغدير ج 6 / 219، مسند الطيالسي ج 1 / 16، مسند أحمد ج 1 / 136 ح 1146، منحة المعبود ج 1 / 210 باب ما جاء في القرآن ح 1005، مقدمة مرآة العقول ج 1 / 231.
